رابط المادة على منصة باحث

1917 - حكم الجهر في المنكر والتعامل في المحرمات - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يوجد في منطقتنا محلات تجارية وضعت على قبور كثيرة حتى صارت المقبرة الان سوق تجارية ولمواد غذائية مختلفة يتعامل بعضهم بالربا وقد يبيع بعضهم الدخان وغير ذلك من المواد. مع العلم يا فضيلة الشيخ اننا نصحناهم - 00:00:00

واخبرناهم بالاحكام الشرعية ولكنهم مصرين على ذلك فنرجو توجيه كلمة للمسؤولين ولاهل السوق توضحون ما هم عليه من خطر وما موقفنا نحن هل لنا ان نشتري منهم او ان نقاطع هذا السوق - 00:00:18

من يجاهر بالمنكر ويتعامل بالمحرمات فان على من يستطيع مقاطعته ان يبادر الى ذلك حتى لا تروج له بضاعة وفي ذلك نصر للمتمسكين بالدين واذلال واهانة للمتجرأين على حرمة الاسلام - 00:00:35

الربا من اعظم المحرمات الغش في البيع والشراء يقول مصطفى من غش من ماء فليس منا الصدق في التعامل مما يجب على المسلم لتكون تجارته تجارة رابحة فاذا كان هذا السوق - 00:01:08

يتعامل بهذا السوء فاخذ ما يتصف به الغاضب على هذا العمل ان يقاطع المشتريات من هذا السوق لعل اهل ذلك السوق يرعون عن غيهم ويتوبوا وليتعظ من يفكر بعملهم فلا يقدم على ذلك - 00:01:34

نصرة الحق وواجبة على من يقدر عليه بالنوع الذي يستطيعه والله المستعان فاذا كان هذا السوق على موضع لا يحل لهم ان يجعلوه سوقا وظلموا الارض ظلمة فانه يجتمع عليهم - 00:01:59

خبث العمل بالتجارة وغصب الارض واذا كانت الارض مقبرة فهي مقبرة من لا يدفعون عن انفسهم يكون نصرته هذا الحق واجبة على كل من يقدر على ذلك من حكومة او غير حكومة - 00:02:23

ويندد باهل هذا السوق فيما بين التجار وغيرهم حتى يهجر هذا السوق مهما كانت البضائع ارخص ومهما كان التواجد فيها اوفر ينبغي ان تقاطع مقاطعة تامة غيرة على اموات المسلمين - 00:02:46

ودفعا للشر عن عن المسلمين وزجرا للمتجرئين على حرمات الاموات والتعامل في الربا والمحرمات ومن يفعل الخير يجد عند الله الثواب الجزيل فاتقوا الله واجتهدوا في ذلك ولعل الله ان يهدي اولئك - 00:03:12

اللهم امين - 00:03:34